مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

الفصل التشريعي السابع عشر

دور الانعقاد العادي الأول

قطاع اللجان

التقرير (1)

لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

التاريـــخ: 24جمادى الأولى 1444هـ

الموافق: 18 ديـسمبـــــر 2022 م

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير **الأول** للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن الاقتراح بقانون بإنشاء شركة مساهمة كويتية باسم (شركة تسويق المحاصيل الزراعية) .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس اللجنة

شعيب شباب المويزري

قدم التقرير بعد توزيع الجدول
يدرج في جدول اعمال الجلسة القادمة
ويوزع على الاعضاء
١٢/١٢/٢٠٢٢

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

فهـــرس المرفقـــات

م	الموضـــــــوع	الصفحة
1	تقـرير اللجنة رقم (1)	7-1
2	القانون كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية	13-8
3	الجـــدول المقـــارن	21-14
4	الاقـــتراح بقانـــون	27 -22

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريـــخ : 24 جمادى الأولى 1444هـ
الموافـق: 18 ديـسمبـــــر 2022م

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير الأول

للجنة الشؤون المالية والاقتصادية

عـــــن

الاقتراح بقانون بإنشاء شركة مساهمة كويتية باسم (شركة تسويق المحاصيل الزراعية) المقدم من السادة الأعضاء / شعيب شباب المويزري، د. فلاح ضاحي الهاجري، أسامة زيد الزيد، عبدالله فهاد العنزي، سعود عبدالعزيز العصفور.

أحال السـيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشـؤون المالية والاقتصـادية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ 2022/12/14، وذلك لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى مجلس الأمة.

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2022/12/15م حضر جانباً منه كل من:

- السيد/ عبدالوهاب محمد أحمد الرشيد — وزير المالية ووزير الدولة للشئون الاقتصادية والاستثمار

وزارة الماليـــــة:

- السيد/ سـعد عقلـة العلاطـــــي — الوكيل المســـــاعد لشئون الميزانية العامة بالتكليـــــــــــــــف

- السيد/ عبدالله زايـــد الفهـد	مدير إدارة ميزانيات المؤسســات المستقلة
- السيد/ سليمان داود الحمـــــدان	مراقب ميزانيات المؤسسات المستقلة
- السيد/ عبدالله أحمـد العازمـــي	مكتـــب وزيـــر الماليـــــة

الهيئة العامة للاستثمار:

- السيد / غانـم سالم الغنيمـــــان	العضو المنتدب للهيئة العامة للاستثمار
- السيد/ خالد عبدالعزيز الحســـون	المدير التنفيذي لقطاع الاحتياطي العام بالتكليـــــــــــف
- السيد/ مشـــاري المســـــلم	مديـر استثمـــــــــار
- السيد/ يوســـــف المـــــلا	مديـر استثمـــــــــار

الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية:

- السيد/ مشـــــعل القريفـــــه	مديـر عـام هيئة الزراعة بالتكليـف
- السيدة/ صـــدفه الكنـــــدري	نائب المدير العام لشـئون المالية والإدارية
- السيد / ناصـــــر تقـــي	نائب المدير العام لشـئون الثروة النباتية
- السيدة/ العنـــود علـي الخبـــاز	رئيس قسم نـظم المعلومـــــات

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

اطلعت اللجنة على الاقتراح بقانون المشـــار إليه حيث تبين لها أنه **يهدف** إلى ربط المزارعين بالســـوق المحلي وتشـــجيعهم على زيادة الإنتاج وتحســـين جودته، ورفع عبء التســـويق عن المزارعين الذي يعانون منه كثيراً، وتحقيق الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي والسعر المناسب لعامة الناس.

وقد استمعت اللجنة إلى آراء الجهات المعنية:

رأي وزير المالية:

أشاد الوزير بالمقترح واعتبره توجهاً محموداً لحل المشاكل التي يعاني منها المزارعون المحليون خاصة في تسويق محاصيلهم وبيعها، وبين أن المقترح يخلو من دراسة جدوى وأكد على ضرورة وجود هذه الدراسة.

رأي الهيئة العامة للاستثمار:

أعرب ممثلو الهيئة العامة للاستثمار عن استعداد الهيئة لتبني تأسيس هذا النوع من الشركات التي تحل مشاكل المزارعين وتسيطر على الأسعار، وأنه سبق تأسيس شركة مماثلة وهي شركة المنتجات الزراعية ومن ثم تم تخصيصها.

وأضـــاف ممثلو الهيئة أن 50% من أســـهم الشـــركة ســـتطرح للاكتتاب العام على المواطنين، وعليه يجب أن يكون الهدف من تأسيس هذه الشركة ليس مجرد حل مشاكل المزارع الكويتي بل تحقيق الأرباح أيضـــاً حتى لا يتعرض المواطنون المكتتبون للخســـائر، الأمر الذي يستدعي إعداد دراسة جدوى اقتصادية قبل تأسيس هذه الشركة.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

رأي الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية:

أشار المدير العام للهيئة بالتكليف أن الهيئة أعدت دراسة مع شركة وافر لتأسيس شركة مثل هذا النوع من الشركات .وأضاف نائب المدير العام لشؤون الثروة النباتية أن الهدف من تأسيس هذا النوع من الشركات هو تحقيق الأمن الغذائي بالإضافة إلى تحقيق الأرباح.

رأي اللجنة:

بعد الاستماع إلى رأي الجهات المعنية والبحث والدراسة ترى اللجنة ضرورة إيجاد جهة حكومية متخصصة في تسويق وبيع المحاصيل الزراعية حمايةً للإنتاج الزراعي المحلي ودعماً وتشجيعاً للمزارعين، وان السبيل الى ذلك يكون من خلال شركة حكومية متخصصة.

وهذا التوجه يجيء في ظل التوجهات نحو تحقيق وحماية الامن الغذائي في الكويت، واكتفائها ذاتياً والتقليل من استيراد المنتجات والمحاصيل الزراعية من الخارج، وهو الامر الذي كان محل جدال وبحث ارتبط بتداعيات جائحة كورونا والتطورات السياسية العالمية.

من هنا جاء توجه اللجنة في هذا القانون بإنشاء الشركة بحيث تتولى شراء محاصيلهم وتسويقها من قبل الشركة.

وقد أجرت اللجنة العديد من التعديلات وذلك كالتالي:

1- تعديل اسم الشركة المنصوص عليه في عنوان الاقتراح ليصبح "شركة المحاصيل الزراعية" بدلاً من "شركة تسويق المحاصيل الزراعية" ذلك أن أغراض الشركة لا تقتصر على التسويق، بل أيضاً شراء وتسويق وبيع المنتجات الزراعية وتصدير الفائض منها.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

2- تعديل المادة الأولى تماشياً مع تعديل اسم الشركة في عنوان الاقتراح، وحذف غرضها لوروده في المادة الرابعة ومنعاً للتكرار.

3- تعديل المادة الثانية وترك تحديد رأس مال الشركة لمجلس الوزراء وذلك أن تحديد رأس المال مرتبط بدراسة مالية اقتصادية.

4- تعديل نسب تخصيص الأسهم في البند (1) لتصبح النسبة 25% بدلاً من 20% لتخضع للقانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة، وتعديل النسبة في البند (2) تماشياً مع تعديل البند (1).

5- إعطاء المواطنين فرصة الاكتتاب من جديد في حال لم يتم تغطية النسبة المخصصة لهم.

6- تعديل المادة السادسة لتقوم الدولة بتخصيص الأراضي اللازمة للشركة بدلاً من منحها، وذلك تأكيداً على الحفاظ لأملاك الدولة وأراضيها وانسجامها مع نظام التخصيص المعمول فيه.

التصويت:

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة (بعد التعديل) بإجماع آراء الأعضاء الحاضرين على الاقتراح بقانون بإنشاء شركة مساهمة كويتية باسم (شركة تسويق المحاصيل الزراعية)، وذلك على النحو الوارد بالجدول المقارن.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

مقرر اللجنة

صالح أحمد عاشور

المرفقات:

- **القانون ومذكرته الايضاحية**
- **الجدول المقارن**
- **نسخة من الاقتراح بقانون**

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

المرفقـــــات:

- القانون كما انتهت إليه اللجنـــة ومذكرته الايضاحيـــة
- الجـــدول المقـــارن
- الاقتـــراحين بقانونين

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (1)

القانون كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الايضاحية

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

اقتراح بقانون
بإنشاء شركة مساهمة كويتية
باسم (شركة المحاصيل الزراعية)

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443هـ الموافق 15 نوفمبر 2021م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى القانون رقم (94) لسنة 1983 بإنشاء الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

(المادة الأولى)

تؤسس بمقتضى أحكام هذا القانون شركة مساهمة عامة كويتية باسم " شركة المحاصيل الزراعية ".

(المادة الثانية)

يحدد مجلس الوزراء رأس مال الشركة وتخصص أسهمها على النحو الآتي:

1. خمسة وعشرون في المائة (25%) من الأسهم تخصص للجهات الحكومية التي يحددها مجلس الوزراء.
2. خمس وعشرون في المائة (25%) من الأسهم تطرح للبيع في مزايدة علنية تشترك فيها الشركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة التي يوافق مجلس الوزراء على مشاركتها في المزايدة، ويرسو المزاد على من يتقدم بالسعر الأعلى للسهم فوق قيمته الاسمية مضافاً إليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار.
3. خمسون في المائة (50%) من الأسهم تخصص للاكتتاب العام لجميع المواطنين.

وتطرح للاكتتاب من جديد على المواطنين الأسهم المتبقية الناتجة عن بيع الأسهم وفقاً للبند (3).

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

(المادة الثالثة)

يتم تأسيس الشركة خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة.

ويستثنى مجلس الإدارة الأول للشركة المؤسسة من النسبة المحددة لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون رقم (1) لسنة 2016 المشار إليه.

(المادة الرابعة)

تتولى الشركة مسئولية شراء المنتجات الزراعية المحلية مباشرة من المزارعين وإعادة تسويقها وبيعها في السوق المحلي، وتصدير الفائض منها إن وجد.

(المادة الخامسة)

يضع أول مجلس لإدارة الشركة نظامها الأساسي واللوائح الإدارية والمالية وغيرها من اللوائح اللازمة لنشاط الشركة وذلك خلال ثلاثة أشهر من تأسيس الشركة، ويوضح فيها على وجه الخصوص طريقة عمل الشركة وميزانيتها وهيكلها التنظيمي.

(المادة السادسة)

تلتزم الشركة بتوظيف وتدريب وضمان ما لا يقل عن (75%) من العمالة الوطنية، كما أنها تعفى من جميع رسوم الدولة لمدة خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون، وتخصص الدولة الأراضي اللازمة للمشروع.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

(المادة السابعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصـــه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ولي العهد

مشعل الأحمد الصباح

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بإنشاء شركة مساهمة كويتية

باسم (شركة المحاصيل الزراعية)

لما كان تسويق وبيع المنتجات الزراعية الكويتية يواجه صعوبات ومعوقات، وخاصه مع مزاحمة المنتجات المستوردة للمنتجات الزراعية الوطنية في السوق المحلي، الامر الذي سبب خسائر تراكمية فادحة بالمزارع الكويتي مما يقتضي ضرورة إيجاد جهة حكومية متخصصة في تسويق وبيع المحاصيل الزراعية حمايةً للإنتاج الزراعي المحلي ودعماً وتشجيعاً للمزارعين، وان السبيل الى ذلك يكون من خلال شركة حكومية متخصصة.

و يأتي هذا التوجه في ظل الحرص على تحقيق وحماية الامن الغذائي في الكويت، واكتفائها ذاتياً والتقليل من استيراد المنتجات والمحاصيل الزراعية من الخارج، وهو الامر الذي كان محل بحث ارتبط بتداعيات جائحة كورونا والتطورات السياسية العالمية.

لذلك جاء هذا الاقتراح بقانون الذي نص في المادة الأولى منه على أن " تؤسس بمقتضى أحكام هذا القانون شركة مساهمة عامة كويتية باسم " شركة المحاصيل الزراعية "

ونصت المادة الثانية على تحديد مجلس الوزراء لرأس مال الشركة، ونسب تخصيص الأسهم وجعل نسبة الجهات الحكومية من الأسهم تبلغ (25%) كي تخضع الشركة لأحكام القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة، والذي ينص في المادة رقم (2) على:"يقصد بالأموال العامة فى تطبيق أحكام هذا القانون ما يكون مملوكاً أو

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

خاضـعاً بقانون لإدارة إحدى الجهات الآتية أياً كان موقع تلك الأموال في داخل البلاد أو خارجها:

أ - الدولة.

ب ـ الهيئات العامة ، والمؤسسات العامة.

ج ــ الشركات والمنشآت التى تساهم فيها الجهات المبينة بالبندين السابقين بنسبة لا تقل عن 25% من را سمالها بصورة مبا شرة او غير مبا شرة عن طريق شركات او منشات تساهم الدولة او الهيئات العامة او المؤسسات العامة او غيرها من الاشخاص المعنوية العامة فى راسمالها بنصيب ما ، ويعتد فى تحديد نسبة راس المال المشار اليها بمجموع الحصص التى للدولة او غيرها من كافة الهيئات ذات الشخصية"

وجاءت المادة الثالثة لتحدد ستة أشهر بحد أقصى لتأسيس الشركة من تاريخ العمل بهذا القانون، على أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة.

وتناولت المادة الرابعة الهدف من إنشاء الشركة، والمادة الخامسة مهام أعضاء أول مجلس إدارة للشركة من حيث وضع اللائحة التنفيذية بحد أقصى ثلاثة أشهر ورسم طريقة عملها وميزانيتها والهيكل التنظيمي لها.

ولم يغفل القانون أهمية توظيف المواطنين والمواطنات بحيث حدد في المادة السادسة منه على ألا تقل نسبة العمالة الوطنية عن (75%) من إجمالي العمالة، وإعفاء الشركة من جميع الرسوم لمدة خمس سنوات، مع تخصيص الأراضي اللازمة للشركة، وذلك لتمكين الشركة من القيام والعمل على أكمل وجه.

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (2)

الجدول المقارن

2/13/23, 5:53 PM

جدول مقارن بشأن
اقتراح بقانون بإنشاء شركة مساهمة كويتية باسم
(شركة تسويق المحاصيل الزراعية)

2022/12/15م

نص الاقتراح بقانون	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــــات
اقتراح بقانون بإنشاء شركة مساهمة كويتية باسم **(شركة تسويق المحاصيل الزراعية)** الاطلاع على الدستور، لى المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة قوانين المعدلة له، لى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار، لى القانون رقم (94) لسنة 1983 بإنشاء الهيئة العامة لشؤون الزراعة ثروة السمكية والقوانين المعدلة له، لى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين عدلة له، ق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:	**اقتراح بقانون بإنشاء شركة مساهمة كويتية باسم** **(شركة المحاصيل الزراعية)** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية، - وعلى المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار، - وعلى القانون رقم (94) لسنة 1983 بإنشاء الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:	تعديل اسم الشركة المنصوص عليه في عنوان الاقتراح ليصبح "شركة المحاصيل الزراعية" بدلاً من "شركة تسويق المحاصيل الزراعية" حيث أن أغراض الشركة لا تقتصر على التسويق، بل أيضاً شراء وتسويق وبيع المنتجات الزراعية وتصدير الفائض منها. موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

نصوص معدلة　　نصوص مضافة　　نصوص ملغاه

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\7BE5DB3584584D039B4191FE78BE5ED8.pdf

2/13/23, 5:53 PM

نص الاقتراح بقانون	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــــات
المادة الأولى تؤسس بمقتضى أحكام هذا القانون شركة مساهمة عامة كويتية مقرها ويت باسم "شركة تسويق المحاصيل الزراعية" غرضها تسويق وبيع حاصيل الزراعية المحلية.	**المادة الأولى** تؤسس بمقتضى أحكام هذا القانون شركة مساهمة عامة كويتية باسم "شركة المحاصيل الزراعية ".	تعديل المادة الأولى تماشياً مع تعديل اسم الشـــركـة في عنوان الاقتراح، وحـذف غرضـــها لوروده في المادة الرابعة ومنعاً للتكرار. موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\7BE5DB3584584D039B4191FE78BE5ED8.pdf

2/13/23, 5:53 PM

نص الاقتراح بقانون	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــــات
المادة الثانية سمال الشركة (50 مليون د.ك)، وتخصص أسهمها على النحو الآتي: - عشرون في المائة (20) من الأسهم تخصص للحكومة والجهات التابعة لها. - ثلاثون في المائة (30) من الأسهم تطرح للبيع في مزايدة علنية تشترك فيها الشركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة التي يوافق مجلس الوزراء على مشاركتها في المزايدة، ويرسو المزاد على من يتقدم بالسعر الأعلى للسهم فوق قيمته الإسمية مضافاً إليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار. - خمسون في المائة (50%) من الأسهم تخصص للاكتتاب العام لجميع المواطنين. ويلتزم من يرسو عليه المزاد وفقاً للبند (2) بالاكتتاب بجميع الأسهم الزائدة الناتجة عن بيع الأسهم وفقاً للبند (3) وذلك بالسعر ذاته الذي رسا عليه المزاد.	**المادة الثانية** يحدد مجلس الوزراء رأس مال الشركة وتخصص أسهمها على النحو الآتي: 1- خمسة وعشرون في المائة (25%) من الأسهم تخصص للجهات الحكومية التي يحددها مجلس الوزراء. 2- خمسة وعشرون في المائة (25%) من الأسهم تطرح للبيع في مزايدة علنية تشترك فيها الشركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة التي يوافق مجلس الوزراء على مشاركتها في المزايدة، ويرسو المزاد على من يتقدم بالسعر الأعلى للسهم فوق قيمته الإسمية مضافاً إليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار. 3- خمسون في المائة (50%) من الأسهم تخصص للاكتتاب العام لجميع المواطنين. وتطرح للاكتتاب من جديد على المواطنين الأسهم المتبقية الناتجة عن بيع الأسهم وفقاً للبند (3).	تعديل المادة الثانية وترك تحديد رأس مـال الشـركـة لمجلس الوزراء, وذلك أن تحديد رأس المـال مرتبط بـدراســة مـالية اقتصادية. مع تعديل نسـب تخصـيص الأسـهم في البند (1) لتصـبح النسـبة 25% بدلاً من 20% لتخضـع للقانون رقم 1 لسـنة 1993 بشـأن حمـاية الأموال العامة، وتعديل النسـبة في البند (2) تماشياً مع تعديل البند (1). إعادة صـياغة الفقرة الأخيرة من المادة الثانية بإعطاء المواطنين فرصة الاكتتاب من جديد في حال لم يتم تغطية النسبة المخصصة لهم. موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\7BE5DB3584584D039B4191FE78BE5ED8.pdf

2/13/23, 5:53 PM

نص الاقتراح بقانون	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــــات
المادة الثالثة تأسيس الشركة خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون، ويحدد لس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس دعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة. ستثنى مجلس الإدارة الأول للشركة المؤسسة من النسبة المحددة لعدد سهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون رقم) لسنة 2016 المشار إليه.	**المادة الثالثة** يتم تأسيس الشركة خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة. ويستثنى مجلس الإدارة الأول للشركة المؤسسة من النسبة المحددة لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون رقم (1) لسنة 2016 المشار إليه.	موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\7BE5DB3584584D039B4191FE78BE5ED8.pdf

2/13/23, 5:53 PM

نص الاقتراح بقانون	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــــات
المادة الرابعة لى الشركة مسؤولية شراء المنتجات الزراعية المحلية مباشرة من زارعين وإعادة تسويقها وبيعها في السوق المحلي، وتصدير الفائض ها إن وجد.	**المادة الرابعة** تتولى الشركة مسؤولية شراء المنتجات الزراعية المحلية مباشرة من المزارعين وإعادة تسويقها وبيعها في السوق المحلي، وتصدير الفائض منها إن وجد.	موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\7BE5DB3584584D039B4191FE78BE5ED8.pdf

2/13/23, 5:53 PM

نص الاقتراح بقانون	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــــات
المادة الخامسة ـع أول مجلس لإدارة الشركة نظامها الأساسي واللوائح الإدارية والمالية غيرها من اللوائح اللازمة لنشاط الشركة وذلك خلال ثلاثة أشهر من بداية ـسيس الشركة، ويوضح فيها على وجه الخصوص طريقة عمل الشركة ـيزانيتها وهيكلها التنظيمي.	**المادة الخامسة** يضع أول مجلس لإدارة الشركة نظامها الأساسي واللوائح الإدارية والمالية وغيرها من اللوائح اللازمة لنشاط الشركة وذلك خلال ثلاثة أشهر من تأسيس الشركة، ويوضح فيها على وجه الخصوص طريقة عمل الشركة وميزانيتها وهيكلها التنظيمي.	موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\7BE5DB3584584D039B4191FE78BE5ED8.pdf

2/13/23, 5:53 PM

نص الاقتراح بقانون	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــــات
المادة السادسة زم الشركة بتوظيف وتدريب وضمان ما لا يقل عن (75%) من العمالة طنية، كما أنها تعفى من جميع رسوم الدولة لمدة خمس سنوات من يخ العمل بهذا القانون، وتمنح الدولة الأراضي اللازمة للمشروع.	**المادة السادسة** تلتزم الشركة بتوظيف وتدريب وضمان ما لا يقل عن (75%) من العمالة الوطنية، كما أنها تعفى من جميع رسوم الدولة لمدة خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون، وتخصص الدولة الأراضي اللازمة للمشروع.	تعديل المادة الســـادســـة لتقوم الدولة بتخصيص الأراضي اللازمة للشركة بدلاً من منحهـا، وذلـك تـأكيـداً على الحفـاظ لأملاك الدولة وأراضـيها وانسـجامها مع نظام التخصيص المعمول فيه. موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\7BE5DB3584584D039B4191FE78BE5ED8.pdf

2/13/23, 5:53 PM

نص الاقتراح بقانون	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــــات
المادة السابعة لى رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. **أمير دولة الكويت** **نواف الأحمد الصباح**	**المادة السابعة** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. **ولي العهد** **مشعل الأحمد الصباح**	موافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\7BE5DB3584584D039B4191FE78BE5ED8.pdf

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (3)

الاقتـــراح بقانـــون

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريـــخ: 17 جمادى الأولى 1444 هـ
الموافق: 11 ديـسـمبـــر 2022 م

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: نشر القانون رقم (53) لسنة 2022 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة في جريدة الكويت اليوم - الجريدة الرسمية

بالإشـارة إلى الموضـوع أعلاه، وإلى القانون رقم (53) لسـنة 2022 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة بتعديل المادتين (97) و (98) من القانون رقم 12 لسـنة 1963 المشـار إليه وذلك بإحالة جميع الاقتراحات بقوانين التي لا تدخل في اختصاص لجنة الشؤون التشريعية والقانونية إلى لجانها المختصة مباشـرة دون المرور بلجنة الشـؤون التشـريعية والقانونية، والذي تم نشـر ه في جريدة "الكويت اليوم" في عددها الصادر يوم الأحد 11 ديسمبر 2022.

وبناءً على ذلك، يرجى التكرم بتوجيه الاقتراحات بقوانين التي لم يسـعف الوقت لإدراجها على جدول أعمال اجتماعات لجنة الشـؤون التشـريعية والقانونية إلى إدارة الإعداد البرلماني - بصفتها الإدارة المختصة - وذلك لوضع صيغة الإحالة عليها، عملاً بأحكام القانون المشار إليه وذلك وفق الكشف المرفق.

مع خـالـص التـحـيـة،

رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

مهند طلال الساير

كل المقترحات بقوانين
المدرجه بالكشف المرفق الى
اللجان المختصة

- المرفقات:
كشف بالاقتراحات بقوانين ذات اختصاص الإحالة.

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإنشاء شركة مساهمة كويتية باسم (شركة تسويق المحاصيل الزراعية)، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

شعيب شباب المويزري

د. فلاح ضاحي الهاجري

د. فلاح ضاحي الهاجري
عضو مجلس الأمة

أسامة زيد الزيد

عبدالله فهاد العنزي

عبدالله فهاد العنزي
عضو مجلس الأمة ②

سعود عبدالعزيز العصفور

سعود عبدالعزيز العصفور
عضو مجلس الأمة

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال

١٤/٤/

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بإنشاء شركة مساهمة كويتية
باسم (شركة تسويق المحاصيل الزراعية)

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى القانون رقم (٩٤) لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

تؤسس بمقتضى أحكام هذا القانون شركة مساهمة عامة كويتية مقرها الكويت باسم " شركة تسويق للمحاصيل الزراعية " غرضها تسويق وبيع المحاصيل الزراعية المحلية.

(المادة الثانية)

رأسمال الشركة (٥٠ مليون د.ك)، وتخصص أسهمها على النحو الآتي:

١. عشرون في المائة (٢٠) من الأسهم تخصص للحكومة والجهات التابعة لها.
٢. ثلاثون في المائة (٣٠) من الأسهم تطرح للبيع في مزايدة علنية تشترك فيها الشركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة التي يوافق مجلس الوزراء على مشاركتها في المزايدة، ويرسو المزاد على من يتقدم بالسعر الأعلى للسهم فوق قيمته الاسمية مضافاً إليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار.
٣. خمسون في المائة (٥٠%) من الأسهم تخصص للاكتتاب العام لجميع المواطنين.

ويلتزم من يرسو عليه المزاد وفقاً للبند (٢) بالاكتتاب بجميع الأسهم الزائدة الناتجة عن بيع الأسهم وفقاً للبند (٣) وذلك بالسعر ذاته الذي رسا عليه المزاد.

(المادة الثالثة)

يتم تأسيس الشركة خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة.

ويستثنى مجلس الإدارة الأول للشركة المؤسسة من النسبة المحددة لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه.

(المادة الرابعة)

تتولى الشركة مسئولية شراء المنتجات الزراعية المحلية مباشرة من المزارعين وإعادة تسويقها وبيعها في السوق المحلي، وتصدير الفائض منها إن وجد.

(المادة الخامسة)

يضع أول مجلس لإدارة الشركة نظامها الأساسي واللوائح الإدارية والمالية وغيرها من اللوائح اللازمة لنشاط الشركة وذلك خلال ثلاثة أشهر من بداية تأسيس الشركة، ويوضح فيها على وجه الخصوص طريقة عمل الشركة وميزانيتها وهيكلها التنظيمي.

(المادة السادسة)

تلتزم الشركة بتوظيف وتدريب وضمان ما لا يقل عن (٧٥%) من العمالة الوطنية، كما أنها تعفى من جميع رسوم الدولة لمدة خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون، وتمنح الدولة الأراضي اللازمة للمشروع.

(المادة السابعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإنشاء شركة مساهمة كويتية
باسم (شركة تسويق المحاصيل الزراعية)

لما كان القطاع الزراعي يمثل أحد مصـــادر الدخل القومي، كان الاهتمام بحل مشـــاكله وتفعيل أدائه يمثل أحد الاهتمامات التي يجب توجيه النظر إليها وإيجاد الحلول لها، لما تواجهه من صعوبات ومعوقات، وخاصه مع تزايد الاستيراد، ومزاحمة المنتجات المستوردة للمنتجات الزراعية الوطنية في السوق المحلي، ومن أجل رفع المعاناة عن كاهل المزارعين الذين يتعرضون لخسائر تراكمية فادحة نتيجة عدم توافق أوضاع السوق المحلي في تهيئة المناخ التسـويقي الملائم، جاء هذا الاقتراح بقانون بإنشـاء شـركة مسـاهمة كويتية باسـم شركة تسويق للمحاصيل الزراعية، لتساهم في ربط المزارعين بالسوق المحلي، وتشجيعهم على زيادة الإنتاج وتحســين جودته، ورفع عبء التســويق الذي يعانون منه كثيراً، وذلك بشراء المحاصيل من المزارعين المحليين بشكل مباشر ومن ثم تسويتها وبيعها في السوق المحلي، مما ســـينعكس على ترســـيخ توجهات الدولة في تحقيق الأمن الغذائي، وتحقق الاكتفاء الذاتي والسعر المناسب لعامة الناس.

فقد نص هذا الاقتراح بقانون في المادة الأولى منه على أن " تؤسس بمقتضـى أحكام هذا القانون شركة مساهمة عامة كويتية مقرها الكويت باسم " شركة تسويق للمحاصيل الزراعية " غرضها تسويق وبيع المحاصيل الزراعية المحلية.

ونصـت المادة الثانية على " رأسمال الشركة (٥٠ مليون د.ك)، وتخصـص أسـهمها على النحو الآتي:

١. عشرون في المائة (٢٠) من الأسهم تخصص للحكومة والجهات التابعة لها.

٢. ثلاثون في المائة (٣٠) من الأسهم تطرح للبيع في مزايدة علنية تشترك فيها الشركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة التي يوافق مجلس الوزراء على مشاركتها في المزايدة، ويرسو المزاد على من يتقدم بالسعر الأعلى للسهم فوق قيمته الاسمية مضافاً إليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار.

٣. خمسون في المائة (٥٠%) من الأسهم تخصص للاكتتاب العام لجميع المواطنين.

ويلتزم من يرسو عليه المزاد وفقاً للبند (٢) بالاكتتاب بجميع الأسهم الزائدة الناتجة عن بيع الأسهم وفقاً للبند (٣) وذلك بالسعر ذاته الذي رسا عليه المزاد ".

وجاءت المادة الثالثة لتحدد ستة أشهر بحد أقصى لتأسيس الشركة من تاريخ العمل بهذا القانون، على أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة.

وتناولت المادة الرابعة الهدف من إنشاء الشركة، والمادة الخامسة مهام أعضاء أول مجلس إدارة للشركة من حيث وضع اللائحة التنفيذية بحد أقصى ثلاثة أشهر ورسم طريقة عملها وميزانيتها والهيكل التنظيمي لها.

ولم يغفل القانون أهمية توظيف المواطنين والمواطنات بحيث حدد في المادة السادسة منه على ألا تقل نسبة العمالة الوطنية عن (٧٥%) من إجمالي العمالة، وإعفاء الشركة من جميع الرسوم لمدة خمس سنوات.